

تفسير ابن كثير

يخبر تعالى عما زين للناس في هذه الحياة الدنيا من أنواع الملاذ من النساء والبنين فبدأ بالنساء لأن الفتنة بهن أشد كما ثبت في الصحيح أنه صلى الله عليه وسلم قال [ما تركت بعدي فتنة أضر على الرجال من النساء] فأما إذا كان القصد بهن الإعفاف وكثرة الأولاد فهذا مطلوب مرغوب فيه مندوب إليه كما وردت الأحاديث بالترغيب في التزويج والاستكثار منه [وإن خير هذه الأمة من كان أكثرها نساء] وقوله صلى الله عليه وسلم [الدنيا متاع وخير متاعها المرأة الصالحة إن نظر إليها سرتة وإن أمرها أطاعته وإن غاب عنها حفظته في نفسها وماله] وقوله في الحديث الآخر [حيب إلي النساء والطيب وجعلت قره عيني في الصلاة] وقالت عائشة Bها : لم يكن شيء أحب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم من النساء إلا الخيل وفي رواية من الخيل إلا النساء وحب البنين تارة يكون للتفاخر والزينة فهو داخل في هذا وتارة يكون لتكثير النسل وتكثير الأمة محمد صلى الله عليه وسلم ممن يعبد الله وحده لا شريك له فهذا محمود ممدوح كما ثبت في الحديث [تزوجوا الودود الولود فإني مكاثر بكم الأمم يوم القيامة] وحب المال كذلك تارة يكون للفخر والخيلاء والتكبر على الضعفاء والتجبر على الفقراء فهذا مذموم وتارة يكون للنفقة في القربات وصلة الأرحام والقربات ووجوه البر والطاعات فهذا محمود شرعا وقد اختلف المفسرون في مقدار القنطار على أقوال وحاصلها أنه المال الجزيل كما قاله الضحاك وغيره وقيل : ألف دينار وقيل : ألف ومائتا دينار وقيل اثنا عشر ألفا وقيل : أربعون ألفا وقيل : ستون ألفا وقيل سبعون ألفا وقيل : ثمانون ألفا وقيل غير ذلك وقد قال الإمام أحمد : حدثنا عبد الصمد حدثنا حماد عن عاصم عن أبي صالح عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم [القنطار اثنا عشر ألف أوقية كل أوقية خير مما بين السماء والأرض] وقد رواه ابن ماجه عن أبي بكر بن أبي شيبة عن عبد الصمد بن عبد الوارث عن حماد بن سلمة به وقد رواه ابن جرير عن بNDAR عن ابن مهدي عن حماد بن سلمة عن عاصم بن بهدلة عن أبي صالح عن أبي هريرة موقوفا وهذا أصح وهكذا رواه ابن جرير عن معاذ بن جبل و ابن عمر وحكاه ابن أبي حاتم عن أبي هريرة وأبي الدرداء أنهم قالوا : القنطار ألف ومائتا أوقية ثم قال ابن جرير C : حدثنا زكريا بن يحيى الضرير حدثنا شبابة حدثنا مخلد بن عبد الواحد عن علي بن زيد عن عطاء بن أبي ميمونة عن زر بن حبيش عن أبي بن كعب قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم [القنطار ألف أوقية ومائتا أوقية] وهذا حديث منكر أيضا والأقرب أن يكون موقوفا على أبي بن كعب وغيره من الصحابة وقد روى ابن مردويه من طريق موسى بن عبيدة الربذي عن محمد بن إبراهيم

عن يحنش أبي موسى عن أم الدرداء عن أبي الدرداء قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم [من قرأ مائة آية لم يكتب من الغافلين ومن قرأ مائة آية إلى ألف أصبح له قنطار من أجر عند الله القنطار منه مثل الجبل العظيم] ورواه وكيع عن موسى بن عبيدة بمعناه وقال الحاكم في مستدركه : حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب حدثنا أحمد بن عيسى بن زيد اللخمي بتتيس حدثنا عمرو بن أبي سلمة حدثنا زهير بن محمد حدثنا حميد الطويل ورجل آخر عن أنس بن مالك قال : سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن قول الله تعالى { والقناطير المقنطرة } قال [القنطار ألفا أوقية] صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه هكذا رواه الحاكم وقد رواه ابن أبي حاتم بلفظ آخر فقال : أنبأنا أحمد بن عبد الرحمن الرقي أنبأنا عمرو بن أبي سلمة أنبأنا زهير يعني ابن محمد أنبأنا حميد الطويل ورجل آخر قد سماه يعني يزيد الرقاشي عن أنس عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في قوله [قنطار يعني ألف دينار] وهكذا رواه ابن مردويه والطبراني عن عبد الله بن محمد بن أبي مريم عن عمرو بن أبي سلمة فذكر بإسناده مثله سواء وروى ابن جرير عن الحسن البصري : عنه مرسلًا وموقوفًا عليه : [القنطار ألف ومائتا دينار] وهو رواية العوفي عن ابن عباس وقال الضحاك : من العرب من يقول : القنطار ألف دينار ومنهم من يقول : اثنا عشر ألفًا وقال ابن أبي حاتم : حدثنا أبي حدثنا عارم عن حماد عن سعيد الجريري عن أبي نضرة عن أبي سعيد الخدري قال : القنطار مائة مسك الثور ذهبًا قال أبو محمد : ورواه محمد بن موسى الحرشي عن حماد بن زيد مرفوعًا والموقوف أصح .

(وحب الخيل على ثلاثة أقسام) تارة يكون ربطها أصحابها معدة لسبيل الله متى احتاجوا إليها غزوا عليها فهؤلاء يثابون وتارة تربط فخرا ونواء لأهل الإسلام فهذه على صاحبها وزر وتارة للتعفف واقتناء نسلها ولم ينس حق الله في رقابها فهذه لصاحبها ستر كما سيأتي الحديث بذلك إن شاء الله تعالى عند قوله تعالى : { وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة ومن رباط الخيل } الآية وأما المسومة فعن ابن عباس Bهما : المسومة الراعية والمطهمة الحسان وكذا روي عن مجاهد وعكرمة وسعيد بن جبير وعبد الرحمن بن عبد الله بن أبزي والسدي والربيع بن أنس وأبي سنان وغيرهم وقال مكحول : المسومة الغرة والتجليل وقيل : غير ذلك وقد قال الإمام أحمد : حدثنا يحيى بن سعيد عن عبد الحميد بن جعفر عن يزيد بن أبي حبيب عن سويد بن قيس عن معاوية بن حديج عن أبي ذر Bه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم [ليس من فرس عربي إلا يؤذن له مع كل فجر يدعو بدعوتين يقول : اللهم إنك خولتني من بني آدم فاجعلني من أحب ماله وأهله إليه أو أحب أهله وماله إليه] وقوله تعالى { والأنعام } يعني الإبل والبقر والغنم { والحرث } يعني الأرض المتخذة للغراس والزراعة وقال الإمام أحمد : حدثنا روح بن عبادة حدثنا أبو نعامة العدوي عن مسلم بن بديل عن إياس بن زهير عن

سويد بن هبيرة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال [خير مال امرء له مهرة مأمورة أو سكة مأبورة] المأمورة : الكثيرة النسل والسكة : النخل المصطف والمأبورة : الملقحة . ثم قال تعالى : { ذلك متاع الحياة الدنيا } أي إنما هذا زهرة الحياة الدنيا وزينتها الفانية الزائلة { والله عنده حسن المآب } أي حسن المرجع والثواب .

وقد قال ابن جرير : حدثنا ابن حميد حدثنا جرير عن عطاء عن أبي بكر بن حفص بن عمر بن سعد قال : قال عمر بن الخطاب لما نزلت { زين للناس حب الشهوات } قلت : الان يا رب حين زينتها لنا فنزلت { قل أؤنبئكم بخير من ذلكم للذين اتقوا } الآية ولهذا قال تعالى : { قل أؤنبئكم بخير من ذلكم } أي قل يا محمد للناس : أؤخبركم بخير مما زين للناس في هذه الحياة الدنيا من زهرتها ونعيمها الذي هو زائل لا محالة ثم أخبر عن ذلك فقال : { للذين اتقوا عند ربهم جنات تجري من تحتها الأنهار } أي تنخرق بين جوانبها وأرجائها الأنهار من أنواع الأشربة من العسل واللبن والخمر والماء وغير ذلك مما لا عين رأت ولا أذن سمعت ولا خطر على قلب بشر { خالدين فيها } أي ماكنين فيها أبد الابد لا يبغون عنها حولا { وأزواج مطهرة } أي من الدنس والخبث والأذى والحيص والنفاس وغير ذلك مما يعتري نساء الدنيا { ورضوان من الله } أي يحل عليهم رضوانه فلا يسخط عليهم بعده أبدا ولهذا قال تعالى في الآية الأخرى التي في براءة { ورضوان من الله أكبر } أي أعظم مما أعطاهم من النعيم المقيم ثم قال تعالى : { والله بصير بالعباد } أي يعطي كلا بحسب ما يستحقه من العطاء